دور الإدارة الالكترونية في تعزيز الشفافية بالإدارة المحلية

The role of the electronic management in the promoting transparency in local administrations

طالبة الدكتوراه/ شهرزاد مناصر*
جامعة محمّد خيضر بسكرة، الجزائر
ch.droit@gmail.com
الدكتور/ حاحة عبد العالي
جامعة محمّد خيضر بسكرة، الجزائر
droit35@gmail.com

تاريخ الاستلام: 2018/06/26 تاريخ القبول للنشر: 2019/01/23

❖❖❖❖❖❖❖

ملخّص:

من ابرز أسباب انتشار الفساد الغموض وانعدام الشفافية، فالشفافية في أعمال الإدارة تعد وبحق الطريق إلى التنمية والإصلاح الإداري، ولقد لقيت جهود وبرامج تقوية الشفافية الإدارية ومكافحة الفساد الإداري اهتماما كبيرا على المستوى الوطني، لذا سعت الدولة لاستغلال التقدم التكنولوجي الحاصل وتوظيف وسائل الاتصال الحديثة وتكنولوجيا المعلومات في مكافحة الفساد وتجسيد الشفافية داخل الإدارة المحلية، فأصبح لزاما اليوم على كافة الإدارات المحلية خوض معركة التطوير والتحسين والتحديث وتوظيف التقدم التكنولوجي والمعلوماتي في دفع عجلة التنمية ومحاربة الفساد وتحسين الخدمات.

الكلمات المفتاحية: الإدارة الالكترونية؛ الشفافية الإدارية؛ الإدارة المحلية.

Abstract:

One of the Most causes of corruption is the ambiguity and the absence of transparency in the work of the administration, as a matter of fact transparency is the right path to development and administrative reform also, many Efforts and programs had received great attention at national level used to strengthen administrative transparency and combat administrative corruption, Therefore, the State has sought to exploit the technological achieved progress and employ the modern means of communication and information technology In order to fight against corruption and the enhancement of transparency within the local administration, it became imperative today to all local administrations to struggle for the development, improvement and modernization in addition to the use of technological progress and information in advancing the development, improving services and fighting corruption.

key words: *Electonic management; Administrative transparency; Local Administration.*

* المؤلف المراسل: (عضوة في مخبر الحقوق والحريات العامة، جامعة بسكرة).

مقدّمة:

تبنت الدولة نظام الإدارة الالكترونية في العمل الإداري في إطار سعها للبحث عن الحلول الكفيلة بمحاربة الفساد من اجل تحقيق تنمية شاملة ومستدامة تضمن رفع كفاءة الهيئات الإدارية المحلية وتعزيز الإصلاح الإداري فيها، وتحسين جودة الخدمات الإدارية المقدمة، وضمان توفر وتدفق المعلومات حول التدابير والإجراءات التي تتخذها الجماعات المحلية سواء ما تعلق منها بالخدمات العامة التي تقدمها الإدارة المحلية أو التدابير المتخذة فيما يحسن التنمية المحلية وتحسين الحياة الاجتماعية والاقتصادية والثقافية للمجتمع المحلي، إن ضمان وصول المعلومة إلى المستخدم أو الناخب المحلي لا يكون أي بتعزيز وتكريس مبدأ الشفافية الإدارية، ذلك أن هناك علاقة طردية بين الشفافية ومعدلات النمو والتقدم وكفالة حقوق الإنسان والإصلاح الإداري والوقاية من الفساد.

تكمن أهمية هذا الموضوع في أن إعمال تقنيات نظم المعلومات وتكنولوجيا الاتصال في أسلوب عمل الإدارة المحلية، حولها من إدارة ورقية إلى إدارة رقمية، مما يحتم ضرورة أن تضمن وتسعى الإدارة الرقمية إلي ضمان وصول المعلومات إلى المستخدمين في الوقت المناسب، وبالشكل الذي يسمح بالاستفادة منها.

مما سبق وجب البحث في الإشكالية التالية : إلى أي مدى ساهمت الإدارة الالكترونية في تكريس مبدأ الشفافية الإدارية بالإدارة المحلية؟

واعتمدنا في محاولة الإجابة على هذه الإشكالية على المنهج الوصفي بهدف الإحاطة بكل من مفهومي الإدارة الالكترونية والشفافية الإدارية باعتبارهما وسيلتين لمكافحة الفساد الإداري ثم استخدمنا المنهج التحليلي لتحليل دور الإدارة الالكترونية وأثرها في إضفاء وتدعيم الشفافية الإدارية داخل الإدارات المحلية.

وللإحاطة بجوانب الموضوع ارتأينا الاعتماد على الخطة التالية:

المبحث الأول: ضبط مفهوم الإدارة الالكترونية والشفافية الإدارية.

المطلب الأول: تحديد مفهوم الإدارة الالكترونية وأهميتها في الإدارة المحلية.

المطلب الثاني: مفهوم الشفافية الإدارية.

المبحث الثاني: عوامل تدعيم الإدارة الالكترونية لمبدأ الشفافية بالإدارات المحلية

المطلب الأول: عناصر تجسيد الشافية الإدارية في ظل تبني الإدارة الالكترونية.

المطلب الثاني: ممارسات الإدارة الالكترونية لتحقيق مبدأ الشفافية

المبحث الأول

ضبط مفهوم كل من الإدارة الالكترونية والشفافية الإدارية

سعت الجزائر إلى تطوير إدارتها المحلية بما يتلاءم مع متغيرات العصر وبما يضمن أداء الوظائف المنوطة بها بكفاءة وجودة عالية، لذا عمدة إلى محاولة تغيير الإجراءات والتعليمات المعرقلة وغير الضرورية والتي لا تنسجم أو تتماشى مع روح القوانين وأهدافها وإعادة هيكلة الإجراءات الإدارية بما يواكب متطلبات الثورة الرقمية أو التقنية بإدخال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في صميم العمل الإداري من خلال الإدارة الالكترونية، كما عمدت إلى تحقق الإتاحة الكاملة والمتساوية لكافة المعلومات المتعلقة بالقرارات والإجراءات التي تتخذها الإدارات المحلية، ولا يتحقق إلا من خلال تكريس شفافية الإدارة.

لذا كان لزاما علينا توضيح المقصود بمصطلح الإدارة الالكترونية والشفافية الإدارية

المطلب الأول: تحديد مفهوم الإدارة الالكترونية وأهميتها في الإدارة المحلية

يعتبر مصطلح الإدارة الالكترونية من المصطلحات المستحدثة في مجال العلوم الإدارية والتي لم يتم التوصل إلى اتفاق حول تعريف لها[1]، حيث سنلقي نظرة على مجمل التعاريف التي حظيت بها (الفرع الأول) كما سنبرز أهمية تطبيق نظام الإدارة الالكترونية في الإدارة المحلية وامتيازات ذلك(الفرع الثاني)

الفرع الأول: مفهوم الإدارة الالكترونية

عرفت على أنها:" استخدام تكنولوجيا المعلومات الرقمية في انحاز المعاملات الإدارية وتقديم الخدمات المرفقية والتواصل مع المواطنين بمزيد من الديمقراطية"[2]، كما يقصد بالإدارة الالكترونية الاستفادة من تطبيقات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في جميع وظائف الإدارة الالكترونية من أجل تنفيذ وتطوير الهياكل والإجراءات الإدارية الحكومية[3]، في حين عرفها حمدي قبيلات بأنها: "النشاط الذي تمارسه الهيئات الإدارية بالوسائل الالكترونية لإشباع الحاجات العامة وتقديم الخدمات العامة مستخدمة في ذلك أساليب السلطة العامة للقيام بهذا النشاط أو هذه الوظيفة"[4].

وقد حظي هذا المصطلح بالتعريف من طرف المنظمات الدولية حيث عرفها البنك الدولي بأنها: "استخدام تقنية المعلومات من شبكات محلية وانترنت، من قبل الإدارات لتقديم الخدمات الإدارية للمستفيدين، بأسلوب أسرع وأدق بعيدا عن البيروقراطية"، وعرفتها منظمة التعاون والتنمية في المجال الاقتصادي (OECD) بأنها استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وخصوصا الانترنت للوصول إلى حكومات أفضل[5].

أما الأمم المتحدة فعرفتها بأنها: "استخدام الانترنت والشبكة العالمية العريضة لتقديم معلومات وخدمات الإدارة للمواطنين"[6]، وعرفها الاتحاد الأوربي بأنها: هي عملية دمج تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الإدارات العامة لتحديث العمل الإداري من اجل توفير وتحسين الخدمات[7]، في حين عرفتها المنظمة العربية للتنمية بأنها: عملية استخدام المعلومات العريضة للأنترنت والاتصال عبر الهاتف

الجوال لامتلاكها القدرة على تغيير وتحويل العلاقات مع المواطنين، ورجال الأعمال ومختلف المؤسسات الحكومية[8].

الفرع الثاني: الغاية من تبني نظام الإدارة الالكترونية في الإدارة المحلية

يهدف تطبيق نظام الإدارة الالكترونية في الإدارات المحلية إلى تحقيق جملة من الامتيازات أهمها: خفض التكاليف، القضاء على البيروقراطية ومحاربة الفساد والوساطة والمحسوبية، تميز الخدمات بسرعة الانجاز الإتقان والكفاءة وجودة الخدمة، تفعيل الرقابة.

- خفض التكاليف:

تتحمل الإدارة المحلية الأعباء المالية كبيرة حيث تتكلف الخزينة العمومية للبلديات والولايات بتزويد مختلف المصالح داخلها بالأوراق والأدوات المكتبية، حيث تكشف الإحصائيات بان ما تصرفه بلدية من بلديات الوطن على اللوازم المكتبية من أقلام وأوراق وغيرها يقدر بحوالي 300 مليون سنتيم، في الوقت الذي لا تقدم فيه هذه النفقات الإضافية شيئا للاقتصاد الوطني، عدا أنها تقدم خدمة للمواطن، لذا فان الإدارة المحلية تسعى إلى خفض التكاليف وترقية المال العام ومعالجة منافذ الفساد[9]، وذلك من خلال إيجاد بدائل واستعمالات جديدة، فاعتماد البيئة الالكترونية يسهم في ترشيد الإنفاق المحلي

إن تبني الإدارة الالكترونية لا يعمل فقط على خفض التكاليف التي تتكبدها البلديات والولايات وإنما تعمل أيضا على خفض تكاليف التي يتحملها المواطن، في من خلال التطبيقات التي زودت بها المصلحة الحالة المدنية بات من الممكن للمواطنين استخراج شهادة الميلاد الخاصة "خ 12" من أي بلدية في القطر الوطني[10]، بعد أن كان المواطنون يضطرون لتنقل إلى بلديات ميلادهم الأصلية للاستخراج شهادة الميلاد الخاصة متحملين بذلك تكاليف السفر ومشقة التنقل إلى مسافات كبيرة، كما استفادت مصلحة ترقيم السيارات من خدمات السجل الوطني الآلي لترقيم المركبات، إذ أن عملية رقمنة بطاقات ترقيم المركبات عن طريق سجل وطني على مستوى هذه المصلحة يتم شطب البطاقة الرمادية التي يحوزها بائع المركبة وإصدار أخرى باسم المشتري بغض النظر عن ولاية تسجيل هذه المركبة، ودونما حاجة لتنقل لولاية التسجيل للقيام بعملية الشطب.

1- القضاء على البيروقراطية ومحاربة الفساد والوساطة والمحسوبية:

إن محاربة الفساد أضحى حتمية كون هذه الممارسات تشكل السبب الرئيسي لتباطؤ الإدارة المحلية وتعطل العمل التنموي فيها وتزعزع ثقة المواطن فيها[11]، فالموظف البيروقراطي يمكنه أن يرفض طلب شخص للحصول على خدمة ما إلا بسبب أن صاحب الطلب لم يرق له [12]،غير أن إعمال الإدارة الالكترونية ألغى الاتصال المباشر بين الموظف ومتلقي الخدمة واحل محلها الخدمات الالكترونية التي تؤدى عن بعد، مما قضى على عوامل التأثير الشخصي على الموظف أثناء تأديته عمله، وتجتب الوساطة والمحسوبية، مما يسهم في تحقيق الشفافية في العمل[13].

2- تميز الخدمات بسرعة الانجاز:

إن إحلال الخدمة الالكترونية مكان الخدمة التقليدية ساهم في تطوير تقديم الخدمة للجمهور، حيث أصبح تقديم الخدمات في أقل وقت ممكن[14]، حيث لن يضطر المواطن إلى الوقوف في طوابير طويلة، إذ يكفيه فتح جهاز الحاسوب الآلي وهو جالس في منزله أو مكتبه لطلب وثيقة التي يحتاج[15]، فبعد أن كان يقضي ساعات طويلة أمام مقار البلديات من اجل الحصول على وثيقة معينة أو الاستعلام على خدمة معينة.

كما يمكن أي مواطن راغب في التسجيل في الحج بملء طلب التسجيل إلكترونيا عبر موقع وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية على مدار 24 ساعة وطيلة أيام الأسبوع للتسهيل على المواطنين. على عكس التسجيل المباشر في بلدية الإقامة حيث يتم خلال أيام وساعات العمل الأسبوعية.

3- الإتقان والكفاءة وجودة الخدمة:

تستمد الإدارة شهرتها من مستوى جودة خدماتها، ومحاولة تقديمها للخدمات بشكل يلبي حاجات ورغبات مستعمليها، إن الاعتماد على البيئة الالكترونية يوفر الكثير من الدقة والموضوعية في العمليات المختلفة داخل الإدارة[16]، وذلك من خلال الحد من الاجتهادات الشخصية والأخطاء المتكررة لكون تنفيذ الإجراءات يتم إلكترونيا[17]، مما سبب تفادي الكثير من الأخطاء وتقليل حدوثها، في الإدارة التقليدية كثير ما يجد المواطنين أنفسهم ضحايا لأخطاء كتابية وهفوات حملتها وثائقهم الإدارية "الهمزة، الواو، المد..." وغيرها من الأحرف التي يغفل عنها موظفو البلديات خلال تحريرهم شهادات الميلاد الخاصة بالمعني أو والده .

4- تفعيل الرقابة:

يخضع موظفو الإدارة المحلية في ظل نظام الإدارة الالكترونية لنظام رقابي أسهل وأدق لعدم وجود مستويات إدارية أو تعدد في الرئاسات، مما يساعد على اتخاذ القرار، إضافة إلى تغير نوع الرقابة في المجال المعلوماتي، فالبرنامج الذي أعدته مصالح وزارة الداخلية يمكنه كشف كل الشهادات الخاصة التي سبق أن استخرجت من أي بلدية في الجزائر، حيث أنه في حال حاول موظف في مصلحة الحالة المدنية استخراج شهادة ميلاد "خ12" تظهر له على شاشة الكمبيوتر ملاحظة " سبق أن طبعت هذه الشهادة"، مع تحديد البلدية مصدر تسلمها، كما هدفت وزارة الداخلية من خلال التطبيقة الجديدة التي وزعت على البلديات في إطار إنشاء سجل وطني انتخابي الكتروني، والتي تهدف إلى رصد ومراقبة تكرار التسجيلات في القوائم الانتخابية وكذا جرد جميع المتوفين وإسقاطهم من القوائم.

تبدي الإدارة الالكترونية فعالية في الرقابة على المواطنين أيضا، إذ أن الهدف من إصدار رخصة السياقة الجديدة والتي تحوي على نظام معلوماتي جد متطور لتسيير المخالفات المرورية، تسمح بالتحقق من هوية صاحبها ومتابعة دقيقة لوضعيته القانونية وتندرج أيضا في إطار مقاربة جديدة للوقاية من الحوادث المرور ومكافحتها.

المطلب الثاني: مفهوم الشفافية الإدارية

تعتبر الشفافية آلية فعالة لمكافحة الفساد ومقوم أساسي لبناءة إدارة محلية فعالة، وتحقيق التنمية على جميع الأصعدة، وقد ثبت أن تطبيق الممارسات الإدارية الدالة على الشفافية حلا للمشكلات التي تواجه الإدارات المحلية، فالشفافية وإن كانت مهمة في حياة الناس مع بعضهم البعض والعلاقات الإنسانية بشكل عام إلا أنها تبدو ضرورية وملحة في منظمات الإدارية والسياسية على حدا سواء[18].

الفرع الأول: المقصود بالشفافية الإدارية

أولاً- تعريف الشفافية الإدارية:

عرفت الشافية بأنها: الوضوح التام في اتخاذ القرارات ورسم الخطط والسياسات وعرضها على الجهات المعنية بمراقبة أداء الحكومة نيابة عن الشعب وخضوع الممارسات الإدارية والسياسية للمحاسبة والمراقبة المستمرة [19]، فالشفافية هي: العلانية والتصريح الواضح للبيانات والآليات والواردات والصادرات والمصروفات الإدارية من خلال وسائل الإعلام والوسائل الرقابية الأخرى، مما يتيح للمجتمع المدني والإعلام والقضاء والمواطنين كافة معرفة مجريات الأعمال الحكومية والإدارية[20]، كما تم تعريف الشفافية في القطاع الحكومي من قبل الأمم المتحدة بأنها توفر المعلومات حول النشاطات والسياسات والإجراءات والعمليات والقرارات والسياسات الاقتصادية للحكومة والتداول الحر لتلك المعلومات بين المواطنين[21].

كما يقصد بها: توفر المعلومات اللازمة ووضوحها وتداولها عبر جميع وسائل الإعلام المقروءة والمكتوبة والتصرف بطريقة علنية ومكشوفة[22]، كما عرفت الشفافية الإدارية بأنها وضوح التشريعات ودقة الأعمال المنجزة داخل المؤسسات وإتباع التعليمات واعتماد آليات إدارية كفأة ومتقنة من أجل اتخاذ قرارات على مستوى عالي من الموضوعية والرصانة[23].

جميع التعريفات السابقة تجتمع في أن أساس الشفافية هو توفير المعلومات عن المعاملات وإتاحتها للجمهور، فالشفافية الإدارية تتمثل بان تعمل الإدارة في بيت من زجاج، كل ما به مكشوف للعاملين، وللجمهور، فهي التزام الإدارة العامة بالإفصاح والعلانية والوضوح في ممارسة أعمالها مع خضوعها للمسائلة والمحاسبة، وهذا ما تعمل الإدارة الالكترونية على تحقيقه، حيث تعمل على نشر المعلومات مما يعزز المسالة، حيث تساعد الشفافية على توفير المعلومات حديثة ودقيقة حول كافة أنشطة الإدارة مما يؤدي إلى إخضاعها للمسائلة.

ثانياً- أهمية الشفافية الإدارية في الإدارة المحلية:

1- المساعدة في اتخاذ القرارات الصحيحة:

فالاتصال بين أصحاب المصلحة والمسؤولين يعمل على تكوين فكرة واضحة تساعد في اتخاذ القرار المناسب، فالشفافية مطلوبة بين القيادات مع بعضهم البعض من جهة وبين القيادات والعاملين تحت سلطتهم من جهة أخرى[24]، فكلما توافرت الثقة والشفافية بين متخذ القرار ومن هم دونه في الإدارة فسيكون القرار ايجابيا، في حين إذا انعدمت الثقة والشفافية يكون القرار سلبيا.

2- إزالة العوائق البيروقراطية والروتينية:

إن وضوح التشريعات واللوائح والتعليمات الإدارية وسهولة فهمها، وموضوعيتها ووضوح لغتها، وعملية الكشف عن المعلومات الجوهرية ونشر المعلومات والإفصاح عنها وسهولة الوصول عليها بحيث تكون متاحة للجميع، يسهم إلى حد بعيد في التقليل من البيروقراطية .

3- مكافحة الفساد:

ليس هناك ما ينال من هيبة الإدارة المحلية مثل الفساد الإداري لقد أصبح الفساد الإداري في رأي المختصين ظاهرة معقدة الأغراض والمجالات ومتنوعة الأبعاد وواسعة الانتشار[25]، للفساد آثار سلبية على المساواة والعدالة الاجتماعية، إن تعزيز شفافية الجهاز الإداري في ظل تطبيقات الإدارة الالكترونية، يقلل بعض المظاهر السلبية التي تهدف إلى تحقيق مصالح شخصية للموظفين، إن الانتقال من عصر الاتصال المباشر بين الموظف ومتلقي الخدمة والتحول على التعامل عن بعد، من شأنه القضاء على عوامل التأثير الشخصي على الموظف أثناء تأديته عمله، وتجتب الوساطة والمحسوبية، مما يسهم في تحقيق الشفافية في العمل، والمساواة والعدالة بين متلقي الخدمة [26].

الفرع الثاني: أنواع الشفافية الإدارية:

تقسم الشفافية الإدارية إلى:

- الشفافية الخارجية:

وترتبط الشفافية الخارجية بالوسط الخارجي للجماعات المحلية لتشمل أفراد المجتمع المدني ومؤسساته، حيث ينبغي تمكين المواطنين من أداء أدوارهم وتحمل مسؤولياتهم، وذلك من خلال نشر المعلومات الصحيحة والدقيقة عن العمليات التي تقوم بها البلديات والولايات.

تعزيز دور الجماعات المحلية في التشريع الجزائري بصلاحيات كثيرة وتمس كل الجوانب المتعلقة بإقليم المحلي، على اعتبار أنها مكان مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العامة، ولا شك أن توفير المعلومات عن المعاملات والمهام والأدوار المسندة للإدارة المحلية بشقيها: الخدماتي والإنمائي وإتاحتها للجمهور من شأنه أن يعزز دور هذه الجماعة المحلية ويساهم في تعاظم شانها كخلية من خلايا التنظيم الإداري في الجزائر.

في لجانب الخدماتي: إذ بات يستطيع الشخص معرفة متطلبات كل ملف إداري من خلال تصفح موقع الداخلية والجماعات المحلية أو من خلال تصفح الموقع الالكتروني للبلدية، كما بات بمقدوره متابعة مراحل معالجة ملفاته عن بعد، مثال ذلك معرفة الشخص ما يتعلق بملف جواز السفر وتجديده دون التنقل إلى البلدية من اجل ذلك، بل يمكنه متابعة مراحل معالجة طلبه لجواز السفر فقط بالدخول إلى الانترنت، بل انه يمكن للمواطن طلب بطاقة التعريف الوطنية عبر الموقع الالكتروني للوزارة إذ يكفي أن يكون له جواز سفر بيومتري حتى يتمكن من القيام بالعملية، ليتلقى بعد النضر في طلبه رسالة نصية على هاتفة النقال تحدد له مكان وتاريخ استلام.

وفي الجانب الإنمائي: إن النشر والإعلان الالكتروني لأعمال المجالس المنتخبة يوفر اكبر قدر من المعلومات للمجتمع الخارجي مما يعزز الثقة والمصداقية لدى المجتمع المحلي، حيث أن شعور المجتمع المحلي بأنه شريك العمل يدفعه لدعم ومساندة الإدارة المحلية في تأدية مهامها، فزيادة التعاون والمشاركة بين السكان ومجالسهم المحلية يساعد في نقل المجتمع المحلي من حالة اللامبالاة إلى حالة المشاركة الفاعلة، فمن القواعد الأساسية للتنمية المحلية ضرورة المشاركة الشعبية، أي مشاركة اكبر عدد من سكان الهيئة المحلية، تفكيرا وعملا في وضع وتنفيذ المشاريع الرامية إلى النهوض بهم، وذلك عن طريق إثارة الوعي بمستوى أفضل من المعيشة[27].

- الشفافية الداخلية:

وهي تتعلق بين الموظفين والإدارات المحلية، ويبدأ تحقيق الشفافية الداخلية بالشفافية في الالتحاق بمناصب عمل في الإدارة المحلية، ذلك أن اختيار الموظفين لتحمل المسؤولية يعتبر من أهم العمليات الإدارية وأصعبها، فالانتقاء الجيد لهؤلاء ينعكس دون شك بالإيجاب على مردودية الإدارة المحلية، لذا يعد من قبيل الشفافية الإدارية الشفافية في الإعلان عن الوظائف الشاغرة بالإدارة المحلية من خلال نشر إعلان التوظيف عبر موقعها الالكتروني، أو موقع المديرية العامة للوظيفة العمومية [28]، وكذا الشفافية في مرحلة إجراء الاختبارات وإعلان النتائج.

إن إعمال الشفافية داخل الإدارات المحلية يؤدي إلى توسيع المشاركة وبالتالي إثراء القرارات الإدارية وترشيدها لأنها تصبح متأثرة بمعلومات وخبرات متنوعة، كما أن الإجراءات المتخذة تكون أكثر ملائمة لمتطلبات الموقف، خصوصا في الوظائف التي يكلف فيها الموظفون بإدارة كل التدابير الرامية إلى تحسين التسيير المرتبط بميادين تدخلهم لاسيما في مجالات التسيير الإداري والقانوني والمالي، ويمارسون نشاطات التوجيه والضبط والتقدير والاستشراف، أو يشاركون في إعداد السياسات العمومية المحلية ويقومون بتقييم مدى تنفذها على مستوى النتائج والآثار، كما يقومون بكل الدراسات والتحليل التي تستوجب مهارات متعددة في مجال التسيير[29].

وكذا بدرجة الثقة والمشاركة في صناعة القرار ومدى توفر المعلومات الضرورية لتمكين العاملين في الإدارة المحلية من أداء مهامهم حسب مستوى متطلبات العمل، تعتمد الشفافية الداخلية على تقنية الإدارة الالكترونية التي تعتمد على نظام المعلومات والاتصال الذي يضمن تدفق للمعلومات الضرورية لقيام العاملين بمسؤولياتهم والذي بدوه يعكس مستوى عال من الثقة.

المبحث الثاني

عوامل تدعيم الشفافية بالإدارات المحلية من خلال الإدارة الالكترونية

إن إرساء مبادئ الشفافية في أفق الإدارة المحلية يحقق أكثر انفتاحا ويعكس روح الديمقراطية التشاركية، ولضمان ممارسة الحق في الحصول على المعلومة يستلزم وضع آليات عملية تمكن من التطبيق الفعلي للإطار القانوني لهذا الحق، ولعل انتهاج نظام الإدارة الالكترونية والعمل على تطبيقه داخل إدارتنا المحلية يعمل على تغيير ثقافة السرية والكتمان في نشر وتداول المعلومات.

المطلب الأول: عناصر تجسيد الشافية الإدارية في ظل تبني الإدارة الالكترونية

تحقيق الإدارة الديمقراطية يعتمد على الشفافية الإدارية بوصفها ركيزة من ركائز الإدارة الحديثة التي تجعل من العلانية القاعدة والسر استثناء[30]، ولتجسيد شفافية إدارية عبر استخدام وسائل الكترونية وجب على الإدارة المحلية توفير مجموعة عناصر تضمن التطبيق الصحيح لمبدأ الشفافية ، هذه العناصر تتمثل في:

الفرع الأول: القانونية والإفصاح

أولاً- القانونية:

يعتبر أهم عنصر من عناصر الشفافية الإدارية، يقصد بهذا العنصر وجود نصوص قانونية أو تنظيمية تعمل من ناحية أو تراعي المصلحة العامة للشعب ومن ناحية أخرى تعمل على تبسيط الإجراءات والأعمال الإدارية[31]، وتقديم أفضل خدمة، فوجود نصوص قانونية توفر تدابير محددة من شأنها ضمان ودعم شفافية الإدارة المحلية، مما يضيق المجال أمام الموظفين إساءة استخدام سلطاتهم وصلاحياتهم.

كما تهدف الإدارة الالكترونية لاتخاذ الإجراءات اللازمة لتقليل الحواجز المادية والتنظيمية، وتبسيط الشكليات الإدارية وتوضيح الإجراءات، واتخاذ التدابير التي تضمن المساواة في التعامل والمعالجة، واحترام ضمانات المواطن في مواجهة الإدارة، بتطبيق مبدأ سيادة القانون وتعزيز حقوق المواطنين في مواجهة الإدارة.

لذا عمد المشرع إلى وضع إطار قانوني ينظم الإدارة المحلية في تحولها من إدارة محلية تقليدية إلى إدارة محلية الكترونية، يضمن هذا الإطار القانوني إضفاء شفافية على أعمالها وإجراءاتها، وقد انطلق المشرع في تجسيده لمبدأ الشفافية اعتمادا على الإدارة الالكترونية بالمجالس المنتخبة، ذلك أن المجالس المنتخبة تمارس تسيير الشؤون العمومية المحلية وتعمل على المساهمة في تنفيذ النشاطات المقررة في إطار السياسات العمومية الاقتصادية والاجتماعية لذا كان لزاما أن يكون عملها محاطا بإطار قانوني يكرس الشفافية الإدارية، وقد أكد المشرع من خلاص نص المادة 26 من القانون رقم 11-10 يتعلق بالبلدية، والمادة 26 من قانون 12-07 المتعلق بالولاية[32]، علانية جلسات المجالس المنتخبة، وإمكانية حضور المواطنين لمداولات المجالس المحلية البلدية منها والولاية، ووجود نصوص قانونية تأكد على اعتماد الأسلوب الالكتروني في الإفصاح عن المعلومة ونشرها، حيث تقر بالإعلام والنشر الالكتروني لجدول أعمال دورات المجلس الشعبي الولائي كل من المادة 18 من القانون 12-07 المتعلق بالولاية ، كما ألزمت المادة

31 من المرسوم التنفيذي رقم 13- 217 المؤرخ في 18 جوان 2013 يتضمن النظام الداخلي النموذجي للمجلس الشعبي الولائي،[33] على إجبارية إلصاق وإعلام الجمهور بمستخرج المداولة بأي وسيلة رقمية إذا كان محتواها يتضمن أحكاما عامة، ويتم تبليغ مستخرج المداولة للمعني إذا كانت ذات طابع فردي، وعادة ما يتم التبليغ الرقمي للأفراد بواسطة البريد الالكتروني الخاص بهم.

أولاً- الإفصاح:

نعني بعنصر الإفصاح كأحد عناصر الشفافية الإدارية توفير تقديم المعلومات الكافية والملائمة والخالية من الأخطاء للمواطنين، ذلك أن الحق في المعلومة حقا أساسيا ضمنه الدستور[34]، ويعد ضمان حق الحصول على المعلومات المملوكة للدولة واتخاذ تدابير الشفافية من سمات الحكومات الديمقراطية[35]،حيث تلزم الإدارة المحلية بوضع نظم وإجراءات اتصال فعالة بقصد ضمان إعلام الجمهور حول الخدمات العامة وتحسين وصول المستخدمين إلى المعلومات وتلقي أرائهم ومقترحاتهم وشكاويهم وهذا ما أكدته المادة 06 من المرسوم الرئاسي رقم 12-415 المؤرخ في 11 ديسمبر 2012، يتضمن التصديق على الميثاق الإفريقي لقيم ومبادئ الخدمة العامة والإدارة[36]، ويشمل الإفصاح جانبين أساسيين هما الجانب الإداري والجانب المالي.

1- الإفصاح في المجال الإداري:

أي توافر المعلومات الدقيقة وفي وقتها المناسب وبشكل واضح يسمح بسهولة المراقبة، وإتاحة المعلومات عن المعاملات للجمهور إضافة إلى توافر المعلومات حول عملية اتخاذ القرار[37]، إذ تلزم الإدارة بإعلام المواطنين بكافة التنظيمات والتدابير التي تسطرها، وذلك بنشرها حيث نص المادة 8 والمادة 9 من المرسوم رقم 88-131 المؤرخ في 04 جويلية 1988، ينظم العلاقات بين الإدارة والمواطن،[38]: "يتعين على الإدارة أن تطلع المواطنين على التنظيمات والتدابير التي تسطرها وينبغي في هذا الإطار أن تستعمل وتطور أي سند مناسب للنشر والإعلام"، حيث ألزم المشرع نشر المداولات لاسيما النشر بالسبل الالكترونية، مع إمكانية الحصول على نسخ منها[39]،حيث يتسنى للمواطنين الاطلاع عليها حتى ولو كانوا خارج النطاق الإقليمي للإدارة المحلية، إن تبنى الإدارة الالكترونية يعمل على توفير المعلومات والبيانات المتعلقة بالخدمة المطلوبة، فبمجرد الدخول على موقع وزارة الداخلية والجماعات المحلية على الانترنت، يمكن للمواطن أن يعرف الوثائق المطلوبة للاستخراج.

2- الإفصاح في المجال المال:

أي الإفصاح عن السياسات المالية التي تتبعها الإدارة المحلية في إعداد مخططات التنمية وحسابات بما يتوافق مع معايير الإفصاح المالي الدولية، حيث يلزم الإدارة المحلية بنشر مداولات المجالس المنتخبة التي تتناول ميزانية البلديات والولايات، كما تلزم بنشر الصفقات العمومية في البوابة الوطنية للصفقات العمومية[40].

الفرع الثاني: المساءلة ومشاركة المواطنين

أولاً- المساءلة:

تنبع أهمية المساءلة في الإدارة المحلية كونها عملية ضرورية للتأكد من حسن سير العمل والتأكد من أن الانجاز يسير حسبما هو مقرر له، ويرتبط مفهوم الشفافية بالمعلومات وذلك من خلال نظم المعلومات التي تسهم في تعزيز الشفافية والمساءلة وذلك بدعم عمليات اتخاذ القرار، وتنشيط عمليات الاتصال في الإدارات والحد من التجاوزات الإدارية بمعرفة من قام بماذا من خلال استخدامه نظام المعلومات[41]، وتتم المساءلة للهيئة المنتخبة وكذا للهيكل الإداري للإدارة المحلية، حيث تتم المساءلة من المواطنين والأطراف وكذا من طرف الهيئات الرقابية، كما أن مساءلة الأجهزة المحلية مرهون بقدر المعلومات المتاحة والإجراءات ونتائج الأعمال، فإذا كانت مساءلة الإدارة المحلية من طرف جهة الوصاية مرتبطة بما تقروه النصوص القانونية من صلاحيات وسلطات المقررة قانونا لجهة الوصاية، فان المساءلة الشعبية مرتبطة بمدى توفير وإتاحة المعلومات لهم، حيث تعمل بعض الإدارات على استعراض آراء مواطنيها، وإبداء اقتراحاتهم وملاحظاتهم على صفحتها عبر الشبكة، من خلال إتاحة خيار إبداء الرأي والملاحظات أو المقترحات أو غيرها، مما يساهم في خلق سبل التأثير والتفاعل وضمان نظم المشاركة الايجابية والفعالة، لتحقيق أهداف التنظيم بصورة شاملة ومتكاملة [42]،إن هذه الاستعانة تعتبر عاملا مهما وضروريا لتأكيد فعالية الإدارة الالكترونية ونجاحها، في تجسيد مساءلة شعبية، حيث تؤدي إلى تحسين مقدرات المجتمع وفعاليته من التعرف على وجهات النظر والآراء المختلفة[43]، إن الإدارة الالكترونية تسمح بتجسيد أفضل للمساءلة حيث يمكن للمواطنين أن يكونوا أكثر انخراطا في تحديد السياسات العامة، من أجل فهم الإجراءات لإدارة أكثر شفافية، وبالتالي وضع بدايات شكلا جديدا من أشكال "الجمهوري الرقمي"[44].

من جانب أخر يجب على الإدارة المحلية أن تمارس رقابة صارمة في جميع مستويات المراتب السلمية على سلوك أعوانها وانضباطهم، ويجب أن تتأكد دوما بأهم يضطلعون بمهامهم في كنف احترام حقوق المواطنين احتراما دقيقا[45]، واعملا لذلك تم تكلف السادة المفتشون العامون للولايات بتكثيف خرجاتهم الميدانية وزياراتهم التفتيشية والتركيز على مراقبة مدى احترام التدابير التي تم وضعها والآجال المحددة في إصدار بطاقة التعريف الوطنية رخص السياقة وبطاقات العربات [46]، إن تبني الإدارة الالكترونية يعزز كل أنواع الرقابة، فالرقابة الوقائية تسعى إلى اكتشاف الأخطاء قبل حدوثها، والاستعداد لها[47]، والرقابة الآنية لاكتشاف الخطأ وقت حدوثه، والعمل على معالجته فورا، ثم الرقابة اللاحقة أو البعدية تتم بعد الانتهاء من تنفيذ العمل، لرصد الانحرافات والإبلاغ عنها مع الحلول المقترحة لعلاجها بهدف تلافيها مستقبلا[48].

ثانياً- مشاركة المواطنين:

أي مساهمة الأفراد في شؤون مجتمعهم وتحديد مستقبلهم[49]، والقيام بمبادرات تهدف إلى تحقيق المنفعة على المستوى المحلي، حيث تعمل بعض الإدارات على استعراض آراء مواطنيها، وإبداء

اقتراحاتهم وملاحظاتهم على صفحتها عبر الشبكة، من خلال إتاحة خيار إبداء الرأي والملاحظات أو المقترحات أو غيرها[50]، أو استعراض آرائهم حول مسألة معينة، وهذا ما يؤكد مبدأ الديمقراطية والمشاركة الشعبية في إبداء الرأي حول اتخاذ قرار ما[51]، إتاحة تدفق المعلومات وسهولة الحصول عليها لجميع الأطراف في المجتمع المحلي، ومن شأن ذلك تعزيز قدرة المواطن المحلي على المشاركة[52].

من وظائف الإدارة الالكترونية الاستجابة لتطلعات المواطن والاقتراب منه، وتسهيل مشاركته في المسار السياسي وفي اتخاذ القرارات التي تهمه، ففي بعض الدول الأوروبية أصبحت استشارة الجمهور أداة ممتازة لتحسين السياسات العمومية من خلال تدعيم مشروعيتها، بل أن مجهودات كثيرة بذلت لتحسين الأدوات المستعملة، وتبسيط إجراءات الحصول على الاستشارات ودمج نتائجها عند اتخاذ القرارات حتى تكون أكثر مرونة بعدما فهمت الحكومات والإدارات بأنها لا تتمكن من استعمال سياستها بفعالية إذا كانت تلك السياسات غير مفهومة، ولا تحض بدعم الجماهير والمؤسسات الاقتصادية ومنظمات المجتمع المدني.

المطلب الثاني: ممارسات الإدارة الالكترونية لتحقيق مبدأ الشفافية

ضرورة توافر جملة من المستلزمات وسلوكيات وممارسات الإدارة الالكترونية لتحقيق مبدأ الشفافية تتمثل في:

أولا- الصدق عند تقديم المعلومة، وكمال المعلومة:

أي توفر المعلومات الدقيقة لمن يحتاجها وتتمثل في نسبة المعلومات الصحيحة إلى نتاج المعلومات الكلية خلال **فترة** زمنية معينة، حيث يجب ضمان التوجيه والإعلام الصحيح للمواطنين، واكتمال وتمامية المعلومات تعني احتواءها على جميع المعلومات اللازمة لاتخاذ القرارات وتحقيق الأهداف بفعالية وكفاءة عالية، كما تعني توفير معلومات تامة وغير مجزأة دون حذف أو إضافة غير مبررة.

ثانياً- سن التنظيمات والقوانين التي تضمن شفافية الكترونية:

إن تبنى نظام الإدارة الالكتروني فرض ضرورة إعادة النظر في مجموع القوانين والتنظيمات، وذلك لضمان أعلى قدر من الشفافية، أي تحقيق المزيد من الممارسة والرقابة الديمقراطية الصحيحة، مع مراعاة تجديد لتتلاءم مع التغيرات والمستجدات المحيطة.

ثالثاً- توقيت المعلومة وسهولة الوصول إليها:

يتعين على الإدارة المحلية السهر على نشر التعليمات والمناشير وكذا التنظيمات والتدابير بانتظام وأن تصل المعلومات في الوقت المناسب للجهات المعنية، وهذا لا يعني إيصالها للجهة المعنية قبل موعدها بوقت كبير أو وصولها في وقت متأخر قد يفقدها قيمتها، ولا يتعين على الإدارة المحلية الحرص على توقيت وصول المعلومة فقط بل يتعين عليها التركيز على مسألة سهولة الوصول للمعلومة، فمقدار الجهد المبذول للوصول للمعلومة يعتبر مؤشرا على سهولة أو صعوبة الوصول للمعلومات، إذ يتعين على الإدارة طبقا للمادة 8 من المرسوم التنفيذي 88-131 ينظم العلاقات بين الإدارة والمواطن تطوير وسائل نشر وإعلام المواطنين بالتنظيمات والتدابير التي تتخذها، كل ذلك بهدف ضمان سعة انتشار المعلومة بزيادة عدد الجهات أو الشرائح التي يمكن أن تصلها المعلومات أو التقارير وكذلك تنوع قنوات إيصال هذه المعلومات.

رابعاً- التطوعية في تقديم المعلومة:

ويقصد بها استعداد الإدارة المحلية الذاتي لتقديم المعلومة بدون طلب جهة خارجية أو بحكم القانون، من خلال نشر المعلومات العامة للأفراد عبر موقعها الالكتروني دون حاجة لطلبها من المواطن، في حين تقدم المعلومات الشخصية أو الخاصة بفرد معين له في حال طلبها وتقدم فقط دون غيره حماية لخصوصية المعلومات الشخصية.

خامساً- التوازن بين شفافية المعلومات وخصوصية المواطن:

إذ يجب احترام حقوق الإنسان في الخصوصية عند التوجه نحو البيئة الالكترونية المفتوحة لتبادل المعلومات ونشر وتوزيع المعلومات، وفي هذا الخصوص نصت المادة 11 من المرسوم التنفيذي88-131 على: "لا يجوز للإدارة المسيرة أن تنشر أية وثيقة أو أي خبر مهما يكن سندها في ذلك إذا كانت الوثيقة والخبر يتصلان بحياة الفرد الخاصة أو يرتبط بوضعيته الشخصية...."، وذلك حماية لخصوصية الأفراد، ورغم أن بعض الإدارات قد تكون بحاجة إلى حماية نوع من المعلومات الحساسة، إلا أن القاعدة تظل هي تكريس المزيد من الانفتاح وذلك اعتبارا لمخاطر تكريس الضبابية والغموض في تدبير الشأن العام والمالية العمومية[53].

تبسيط إجراءات العمل بشكل يسمح بأداء الأنشطة دون تعقيد، واختصار الإجراءات غير الضرورية، وذلك من خلال اتخاذ مجموعة من الإجراءات هدفت في مجملها إلى تقليل التعقيدات الإدارية وتبسط الإجراءات: إلغاء التصديق طبق الأصل على نسخ الوثائق المسلمة من طرف الإدارات العمومية [54]، عدم اشتراط تقديم شهادة الإقامة من الوثائق الإدارية المطلوبة في تكوين ملف الحصول على الوثائق الإدارية التي تصدرها الجماعات المحلية الخاصة بالأولاد القصر[55].

سادساً- ضمان تأهيل العنصر بالبشري العامل على الإدارة الالكترونية:

وذلك من خلال موضوعية التوظيف والترقية إذ أن إعمال قواعد ومعايير ثابتة وموضوعية في التوظيف ضمن وصول العناصر الكفأة إلى المناصب الإدارية، فالملاحظ في الدول النامية أن سياسات التوظيف والترقية لا تحترم المبادئ والمعايير في تعيين الموظفين وترقيتهم، الأمر الذي يؤدي إلى تفشي كثير من مظاهر الانحراف في العمل الإداري[56]، كما يتعين تكوين موظفي الإدارة المحلية على إجادة واستخدام الوسائل الالكترونية، والعمل على توعية الموظفين وزيادة معرفتهم بالإجراءات الإدارية والتنظيمية وخلق ثقافة تنظيمية أساسها الوضوح والإفصاح وحرية التعبير.

سابعاً- أخلاقيات الخدمة العامة[57]:

إن إتقان الموظفين للعمل بالأسلوب الالكتروني يعتبر مزية، غير أنه قد تشكل بعض الدوافع المادية أو النفسية لدي بعض الموظفين تخول لهم السماح لأنفسهم بالدخول إلى النظام الالكتروني والاطلاع عليه بغرض القيام بأعمال تخريبية[58]، أو تعطيل وصول معلومات معينة أو إخفائها مما يعطل شفافية الإدارة المحلية، مما يستدعي تكوين الموظفين حول أخلاقيات الوظيفة أولا قبل أي تكوين في جانب الالكتروني .

الخاتمة:

تمثل الإدارة الالكترونية تحولا شاملا في المفاهيم والنظريات والنظم الإدارية، فالإدارة الإلكترونية كأداة لترقية مهام الجماعات المحلية وتحسين الخدمة العمومية المقدمة من قبلها، ومن ثمة المساهمة في الوصول إلى مستويات أعلى لرضا الناخب المحلي، كما أن شفافية ووضوح وعلانية البيانات والآليات والإجراءات والتصرفات والقرارات الإدارية يعمل على التقليل من البيروقراطية والقضاء على ظاهرة الفساد الإداري وتحقيق المساواة والعدالة الاجتماعية.

إن تطبيق النظام الإدارة الالكترونية في إداراتنا المحلية يعمل إلى حد بعيد في تدعيم الشفافية الإدارية وتكريسها كمطلب ضروري وأساسي في الجماعات المحلية، وذلك من خلال بناء الثقة بين الإدارة والمواطن، عبر إتاحة المعلومات للجميع وتقديم المعلومات الكافية بالوسائل الالكترونية التي تضمن سرعة ودقة المعلومة، وفتح المجال بالأساليب التقنية المتطورة إلى ضمان مشاركة المواطن وتفعيل المساءلة الجماعات المحلية.

وقد توصلنا للنتائج التالية:

- إن تبني الإدارة الالكترونية أصبح مطلب أساسي من أجل تنفيذ وتطوير الهياكل والإجراءات الإدارية المحلية.

- إن الإدارة الالكترونية تمثل تحول ايجابي في الإدارات المحلية كونها تعمل زيادة سرعة وفعالية تقديم الخدمات، وعلى الحد من تعقيد الإجراءات الإدارية وتقليل البيروقراطية، كما تعمل على ترشيد نفقات الإدارات المحلية.

- إن الشفافية والعلانية والتصريح الواضح للبيانات والمعلومات من شانها القضاء على كل محاولة إساءة استخدام السلطة الرسمية أو كل انتهاك بالواجب العام والمصلحة العامة.

- زيادة درجة الشفافية تساهم إلى حد كبير في زيادة درجة الثقة التي يمنحها المواطنون للأفراد العاملين في القطاع الحكومي.

نقترح التوصيات التالية:

- العمل على نشر التقنية الإدارية الالكترونية، وتوفير النية التحتية اللازمة لتطبيق فعال للإدارة الالكترونية.

- نشر الوعي لدى المواطنين في مجال تكنولوجيا المعلومات والإدارة الالكترونية وضرورة استخداماتها، وكذا نشر الوعي في مجال توفر الشفافية في مختلف القطاعات سواء الإدارية أو الاجتماعية أو السياسية أو المالية.

- إشعار المواطن بالطمأنينة في استخدام الخدمات الالكترونية من خلال ضمان امن الإدارة الالكترونية.

- إتاحة تدفق المعلومات وسهولة الحصول عليها لجميع الأطراف في المجتمع المحلي من خلال تهيئة بيئة العمل والمناخ المناسب للشفافية ويتحقق ذلك من خلال تكوين الكوادر البشرية، وتوفير الوسائل والأدوات والتقنيات الالكترونية التي تضمن الشفافية.

- تعزيز قيمة المساءلة في المستويات الإدارية المختلفة واتخاذ الإجراءات التي تعزز هذه القيمة، وذلك بوضع آليات قانونية تضمن مسائلة فعالة، ودعم الوسائل الالكترونية التي تضمن مساءلة دقيقة.

- التعامل بسياسة الدوران الوظيفي، بحيث لا يستمر الموظف في الموقع الواحد لمدة طويلة، لان ذلك يؤدي إلى الروتين والتعامل مع الموقع كحق مكتسب، ولعل تدوير الموظفين هو نوع من التدريب وتكامل المعلومات.

- نشر الوعي لدى المواطنين في مجال توفير الشفافية في مختلف مناحي الحياة الإدارية، وذلك من خلال تشجيع إجراء البحوث وكذا وضع سياسات لتطبيق التشريعات المتعلقة بمكافحة الفساد.

الهوامش:

(1) آسية الحراق، الإدارة الالكترونية في المغرب، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الرباط، 2015، ص 6.

(2) عبد الفتاح بيومي حجازي، الحكومة الالكترونية بين الواقع والطموح، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2008، ص 23.

(3) بشير على الباز، دور الحكومة الالكترونية في صناعة القرار الإداري والتصويت الالكتروني، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2015،ص 24.

(4) حميدي القبيلات، قانون الإدارة العامة الالكترونية، دار وائل للنشر، الطبعة الأولى، الأردن، 2014،ص 25.

(5) عبد القادر كاكي، الحكومة الالكترونية في الجزائر الواقع وتحديات المحيط، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، العدد 19، ص 105.
Organisation de coopération et de développement économiques (OCDE), (2004), «L'administration électronique: un impératif», Synthèses, OCDE, www.ocde.org, p.3.

(6) آسية الحراق، مرجع سابق، ص 8-9.

(7) بكر إبراهيم محمود، وصلاح حسن عبد الله، تطوير الرقابة الداخلية للوحدات الحكومية في ظل الحكومة الالكترونية، مجلة الإدارة والاقتصاد، السنة 40، العدد 11، 2017، ص 197.
Al-kasswna,reemokab,(2012)"The OF E-Govevnmet role in the Development of Govevnment A ccountig In for mationSgtem – Ana iyticalTheoreticak paper " peseavch sour nal of Finance and A ccounting www.iiste.ovg.

(8) صدام الخمايسة، الحكومة الالكترونية الطريق نحو الإصلاح، عالم الكتاب الحديث، 2013، ص 13.

(9) ترتب الجزائر ضمن الدول الأكثر فسادا، ومقاربات محاربة الفساد ترتكز على تجويد أخلاقيات المهنة أو الوظيفة العمومية والانصياع للقيم والأخلاق المجتمعية، لتكون أساس لأخلقة الخدمة العمومية وأساسها خدمات المرفق المحلي في ترشيد الإمكانيات ومحاربة إشكال الفساد بشكل تشاركي ومجتمع - العياشي عجلان، آليات ترشيد الأداء التمويلي لصندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية لتعزيز التمويل المستدام للتنمية التشاركية المحلية، أعمال الملتقى الوطني الأول حول التسيير المحلي بين إشكاليات التمويل وترشيد قرارات التنمية المحلية – البلديات نموذجا- يومي 8-9 نوفمبر 2016، ص 27.

(10) التعليمة الوزارية رقم 1435 المؤرخة في 13 فيفري 2014 المتعلقة بالشروع في بداية العمل بالسجل الوطني الأوتوماتيكي للحالة المدنية، الصادرة عن وزير الداخلية.

(11) بومدين طاشمة، الحكم الراشد ومشكلة بناء قدرات الإدارة المحلية في الجزائر، مجلة تواصل عدد26، جامعة عنابة، 2010، ص8.

(12) عبد الله الوحداني، البيروقراطية وإدارة المعرفة، ورقة عمل مقدمة إلى المؤتمر الدولي للتنمية الإدارية، الرياض، 1-4 نوفمبر 2009،ص 4.

(13) حمزة ضاحي حماد، الحكومة الالكترونية ودورها في تقديم الخدمات المرفقية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2016، ص 73.

(14) تبنت وزارة الداخلية مجموعة من القرارات هدفت في مجملها إلى إلزام الجماعات المحلية بانجاز الخدمة المطلوبة بسرعة.

(15) داود عبد الرزاق الباز، الحكومة الالكترونية، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2008،ص 34.

(16) أحمد فتحي الحيت، مبادئ الإدارة الالكترونية، دار الحامد للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 2015، ص 35.

(17) عبد الحكيم بن أحمد الفارسي، تجربة بلدية مسقط في تحسين الخدمات والتنمية الرقمية المتكاملة، ورقة عمل مقدمة في مؤتمر: دور الحكومة الالكترونية في تحقيق الإدارة الرشيدة، مسقط 12-14 ديسمبر 2010، مجلة الإداري، سلطنة عمان، العدد127، معهد الإدارة العامة، 2011، ص 155.

(18) نعيمة محمد حرب، واقع الشفافية الإدارية ومتطلبات تطبيقها في الجامعات الفلسطينية في قطاع غزة، رسالة ماجستير في إدارة الأعمال، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة، 2011، ص 09.

(19) سعيد علي الراشدي، الإدارة بالشفافية، دار كنوز، الطبعة الأولى، عمان، 2008، ص 15.

(20) صالح بن رحيل بن رشود العنزي، أثر تعزيز الشفافية في مكافحة الفساد الإداري بالمنظمات العامة، أطروحة دكتوراه في فلسفة الإدارة العامة، جامعة القاهرة كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، 2012، ص 14.

(21) عبد اللطيف مصلح محمد عائض، دور الشفافية في الحد من الفساد الإداري، مجلة الدراسات الاجتماعية، عدد29، 2009، ص 154.

(22) سعيد علي الراشدي، مرجع سابق، ص 15.

(23) أسيل هادي محمود، أسس الشفافية الإدارية وعلاقتها بمكافحة الفساد الإداري، دراسة استطلاعية لأراء عينة من الأفراد العاملين في مكتب المفتش العام لوزارات "التعليم العالي، العمل والشؤون الاجتماعية، الصناعة والمعادن"، مجلة الإدارة والاقتصاد، عدد71، 2008، ص 75.

(24) سعيد علي الراشدي، مرجع سابق، ص 17.

(25) نجم عبود نجم، أخلاقيات الإدارة، ص 345.

(26) حمزة ضاحي الحماده، مرجع سابق، ص 73.

(27) رياض جدار، نحو تفعيل دور البلديات لتحقيق التنمية المحلية في ظل تراجع الجباية البترولية، مجلة صوت القانون، العدد 07، الجزء 01، 2017، ص97.

(28) الموقع الالكتروني للمديرية العامة للوظيفة العمومية:

http://www.dgfp.gov.dz/ar/concours.asp.

(29) مرسوم تنفيذي رقم 11-334 مؤرخ في 20 سبتمبر 2011 يتضمن القانون الأساسي الخاص بموظفي إدارة الجماعات الإقليمية، الجريدة الرسمية عدد 53، مؤرخة في 28 سبتمبر 2011 .

(30) موسى مصطفى شحادة، حقوق المواطنين في علاقتهم مع الإدارة، دراسة تحليلية للقانون الفرنسي رقم 321-2000، مجلة الحقوق، جامعة الكويت، العدد4، سنة 29، 2005، ص 190.

(31) قانون رقم 14- 03 مؤرخ في 24 فيفري 2014 يتعلق بسندات ووثائق السفر، الجريدة الرسمية العدد 16، المؤرخة في 23 مارس 2014.

المرسوم الرئاسي رقم 17-143 المؤرخ في 18 أفريل 2018، يحدد كيفيات إعداد بطاقة التعريف الوطني وتسليمها وتجديدها، الجريدة الرسمية عدد 2 المؤرخة في 19 أفريل 2018.

المرسوم التنفيذي 14-75 المؤرخ في 17 فيفري 2014 يحدد قائمة وثائق الحالة المدنية، الجريدة الرسمية عدد 11، المؤرخة في 26 فيفري 2014.

المرسوم التنفيذي 14-363 المؤرخ في 15 ديسمبر 2014 يتعلق بإلغاء الأحكام التنظيمية المتعلقة بالتصديق على نسخ الوثائق المسلمة من طرف الإدارات العمومية، الجريدة الرسمية عدد 72، المؤرخة في 16 ديسمبر 2014.

(32) القانون 11-10 مؤرخ 22 جوان2011 يتعلق بالبلدية، الجريدة الرسمية العدد 37 ،المؤرخة في 03 جويلية 2011، ص 09.

القانون 12-07 المؤرخ في 21 فيفري 2012 المتعلق بالولاية ، الجريدة الرسمية عدد 12 المؤرخة في 29 فيفري 2012، ص 11.

(33) المادة 31 من المرسوم التنفيذي رقم 13- 217 المؤرخ في 18 جوان 2013 يتضمن النظام الداخلي النموذجي للمجلس الشعبي الولائي، الجريدة الرسمية عدد32، المؤرخة في 23 جوان2013.

(34) المادة 51 من الدستور الجزائري لسنة 1996 المعدل بالقانون رقم 16-01 المؤرخ في 6 مارس 2016 يتضمن التعديل الدستوري، الجريدة الرسمية عدد 14، المؤرخة في 7 مارس 2016، ص 12.

(35) بومدين طاشمة، مرجع سابق، ص 32.

(36) المادة 06 من المرسوم الرئاسي رقم 12-415 المؤرخ في 11 ديسمبر 2012، يتضمن التصديق على الميثاق الإفريقي لقيم ومبادئ الخدمة العامة والإدارة، المعتمد بأديس أبابا بتاريخ 31 جانفي 2011، الجريدة الرسمية عدد 68، المؤرخة في 16 ديسمبر 2012، ص 6.

(37) عبد اللطيف مصلح محمد عائض، دور الشفافية في الحد من الفساد الإداري، مجلة الدراسات الاجتماعية، عدد29، 2009، ص 153.

(38) المادة 8 والمادة 9 من المرسوم رقم 88-131 المؤرخ في 04 جويلية 1988، ينظم العلاقات بين الإدارة والمواطن، الجريدة الرسمية عدد27، المؤرخة في 06 جويلية 1988، ص 1014.

(39) المرسوم التنفيذي رقم 16-190 مؤرخ في 30 جوان 2016 يحدد كيفيات الاطلاع على مستخرجات مداولات المجلس الشعبي البلدي والقرارات البلدية، الجريدة الرسمية عدد 28 مؤرخة في 8 ماي 2016.

(40) تسير هذه البوابة من طرف الوزير المكلف بالمالية والوزارة المكلفة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال، وقد أحدثت هذه البوابة بموجب المادة 203 من المرسوم الرئاسي رقم 15-147 المؤرخ في 16 سبتمبر 2015، يتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام، الجريدة الرسمية عدد53 المؤرخة في 20 سبتمبر 2015.

(41) نعيمة محمد حرب، مرجع سابق، ص 29.

(42) عمار بوضياف، علاقة التنمية الإدارية بالتنمية الاقتصادية، مجلة المدرسة الوطنية للإدارة، الجزائر، مجلد6، عدد2، 1996، ص 13-15.

(43) صدام الخمايسة، مرجع سابق، ص 32.

(44) Jean-Paul Delevoye et Henri Plagnol; Pour une administration de service; Administration eL ectronique; premier ministre; Dossier de presse ; p7.

(45) المادة 7 من المرسوم التنفيذي 88- 131 المؤرخ في 4 جويلية 1988 ينظم العلاقات بين الإدارة والمواطن، الجريدة الرسمية عدد27، المؤرخة في 6 جويلية 1988.

(46) التعليمة الوزارية رقم 978 الصادرة عن وزارة الداخلة والجماعات المحلية، المؤرخة في 19 أفريل 2015.

(47) فالبرنامج الذي أعدته مصالح وزارة الداخلية يمكنه كشف كل الشهادات الخاصة التي سبق أن استخرجت من أي بلدية في الجزائر، حيث أنه في حال حاول موظف في مصلحة الحالة المدنية استخراج شهادة ميلاد "خ12" تظهر له على شاشة الكمبيوتر ملاحظة "سبق أن طبعت هذه الشهادة"، مع تحديد البلدية مصدر تسلمها.

(48) ربحي مصطفى عليان، أسس الإدارة المعاصرة، الطبعة الأولى، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2007، ص 196.

(49) حيث نصت المادة 21 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على:" أن لكل شخص حق المشاركة في إدارة الشؤون العامة لبلده إما مباشرة أو من خلال ممثليهم .....".

(50) وهذا ما لاحظناه في موقع بلدية بسكرة على بسكرة الانترنت حيث يعرض نافذة معينة ومخصصة لإبداء الآراء والمقترحات، موقع بلدية بسكرة http://www.apcbiskra.dz .

(51) حمزة ضاحي حمادة، مرجع سابق، ص 49.

(52) بومدين طاشمة، مرجع سابق، ص 32.

(53) نعيمة محمد حرب، مرجع سابق، ص 26.

(54) المرسوم التنفيذي 14-363 المؤرخ في 15 ديسمبر 2014 يتعلق بإلغاء الأحكام التنظيمية المتعلقة بالتصديق على نسخ الوثائق المسلمة من طرف الإدارات العمومية، الجريدة الرسمية عدد 72، المؤرخة في 16 ديسمبر 2014.

(55) تعليمة رقم 2769 الصادرة عن وزارة الداخلية والجماعات المحلية المؤرخة 10 نوفمبر 2015.

(56) عبد العالي حاحة، الآليات القانونية لمكافحة الفساد الإداري في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في الحقوق تخصص قانون عام، ص 75.

(57) يقصد بأخلاقيات الخدمة العامة الأخلاق التي يسترشد بها سلوك أعوان الخدمة العامة وتدابيرها، وهذا حسب نص المادة الأولى من الميثاق الإفريقي المصادق عليه طبقا للمرسوم الرئاسي 12-415 سابق الذكر.

(58) سرمد رياض عبد الهادي وسلمى طلال عبد الحميد، الحكومة الالكترونية في مواجهة الفساد الإداري، مجلة كلية المأمون الجامعة، عدد23، ص 191.